محافظة القاهرة

حي مصر الجديدة

إدارة المشتريات

========

الشروط العامة عن عملية تطوير ورصف ورفع كفاءة
لشوارع حى مصر الجديدة – خطة استثمارية 2022/2021

تخضع هذه العملية لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 موعد فتح المظاريف الفنية والمالية يوم الثلاثاء الموافق 2021/8/10 وثمن كراسة الشروط 299 جنيهاً(فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيهاً لاغير) طبقاً للقانون 182 لسنة 2018.

ويرفق بالعطاء تأمين مؤقت وقدره 75000 جنيهاً (فقط خمسة وسبعون ألف جنيهاً لا غير)

نقداً أو بشيك مصرفي أو بخطاب ضمان غير مشروط معتمد من البنك المركزي ساري لمدة تزيد شهر عن مدة سريان العطاء ويزاد إلى 5% عند رسو العطاءات سارية ومستمرة المفعول لمدة ثلاثة شهور من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية.

بمقر إدارة العقود والمشتريات بمقر الحي :

***عنوان /32ش الحجاز – مصر الجديدة**

***تليفون – فاكس /26384242**

مدة العملية تسعة أشهر من تاريخ استلام الموقع مع توافر الاعتماد المالي

تقدم العطاءات داخل مظروفين أحدهما فني والأخر مالي يرفق بالمظروف الفني صور من المستندات الآتية وإحضار الاصول للإطلاع عليها.

***السجل التجاري**

***البطاقة الضريبية مجددة**

***شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات**

***بطاقة عضوية التسجيل في اتحاد التشييد والبناء.**

***الالتزام بالتصنيف وفقاً للاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء طبقاً لحجم الاعمال وطبيعتها فنياً ومالياً**

***سابقة أعمال مماثلة لذات النشاط.**

***جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم**

***البرنامج الزمني للتنفيذ ومدته**

***بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً**

***المظروف المالي للأسعار مفقط بالحروف بخط واضح ولن يلتفت لأي شروط فنية به.**

***يحق للجنة أن تلغي المناقصة إذا استغنى عنها نهائياً أو أقتضت المصلحة العامة ذلك وإذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو الفساد أو احتكار أو إذا تبين وجود نقص أو خطأ في كراسة الشروط والمواصفات.**

***إضافة عنوان وتليفون وفاكس والبريد الالكتروني الخاص بمقدم العطاء.**

***ويجوز الالغاء في أي من الحالات الآتية :-**

- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد

- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.

- إذا كانت قيم العطاء الأقل تجاوز القيم التقديرية.

*** يتم استبعاد العطاءات غير المطابقة للشروط والمواصفات طبقاً لأحكام القانون ولا يجوز التعديل في هذه الشروط بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية وإذا تبين للجنة البت أن العطاء الأقل سعراً منخفض انخفاضاً غير عادي مقارنة بالعطاءات الاخرى والقيمة التقديرية يتم مخاطبة صاحب العطاء كتابة لموافاة إدارة التعاقدات بالمعلومات والتفاصيل التي على أساسها استند عليها من وضع أسعاره على أن يكون ذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام.**

***يجب أن يتضمن عطاء المقاول (بالمظروف الفني) معاملات تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود المتغيرة أو مكوناتها وفي حالة عدم تضمين المقاول عطاؤه تلك المعاملات يتم استبعاد العطاء.**

***يشترط وجود فاكس لدى مقدم العطاء وسوف يتم التأكد من وجود فاكس وفي حالة عدم وجود فاكس وأن الرقم وهمي سوف يرفض العطاء وتعتبر المكاتبات المرسلة من الحي على رقم الفاكس أو العنوان الموضح بالمظروف الفني التي قمتم باستلامها دون الرجوع على الحي وكذلك الحال لمراسلات البريد الالكتروني.**

***التنويه عن ضريبة القيمة المضافة في حالة عدم التنويه عنها تعتبر الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة.**

الشروط الخاصة:

1-تخضع هذه العملية لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية ،كما تخضع للكود المصري لأعمال الطرق وشروط ومواصفات الهيئة المصرية العامة للطرق والكباري ودفتر شروط ومواصفات هيئة

التوحيد القياسي بوزارة الصناعة فيما لم يرد بدفتر الشروط والمواصفات الخاصة بهذا العقد وكما أن سعر كل بند من بنود العطاء يشمل تنفيذ البند على الوجه الاكمل طبقاً للمواصفات وتعليمات جهاز الاشراف دون اعتراض من المقاول.

2-لا يلتفت إطلاقاً لأي عطاء يكون مبنياً على تخفيض نسبة مئوية على أقل عطاء يقدم في المناقصة ويعتبر لاغي كما لا تقبل أي اشتراطات تتعلق بأي أعباء مالية تترتب على التأخير في الصرف.

3-يقر المقاول أو الشركة التي يرسو عليها العطاء أنه على علم بالعملية بما ينافي الجهالة.

4-للحي الحق في تنفيذ أعمال تدخل ضمن نطاق العقد في أي منطقة من مناطق القاهرة.

5-للحي الحق في إلغاء أو تخفيض أو زيادة كمية أي بند من البنود الواردة والكميات بحد أقصى 25%وطبقاً للقانون دون اعتراض من المقاول الذي يرسو عليه العطاء.

6-في حالة تكليف المقاول الذي يرسو عليه العطاء بأعمال تزيد عن قيمة هذا العقد كتجاوز للعملية فيكون له الحق بالمطالبة زيادة مدة العملية فقط لمدة تتلائم مع قيمة التجاوز بالقياس بالمعدلات الواردة بالعقد.

7-في حالة وجود عوائق طارئة أو ظروف يترتب عليها توقف العمل وينتج عنه تأخير في المدة المحددة للتنفيذ فيكون للمقاول أو الشركة الحق في المطالبة بمد مدة العملية مدة إضافية توازي المدة التي أوقف فيها العمل لأسباب قهرية خارجة عن إرادته وذلك بموجب خطاب يوضح فيه أسباب التأخير وعلى أن تقرر المدة من خلال عرض الموضوع على السيد / رئيس الحي وطبقاً لأحكام القانون .

8-تلتزم الشركة بعمل جميع الاحتياطات الواجبة أثناء التنفيذ وذلك عن طريق إحاطة موقع العمل بالأسوار المؤقتة والعلامات التحذيرية العاكسة ولافتات إرشادية تحذيرية وتنظيمية عاكسة بالعدد الكافي ليلاً ونهاراً مع تعيين المرشدين ورجال الأمن اللازمين لضمان الأمن المروري بمنطقة العمل كما تلتزم بالحفاظ على شبكات المرافق والمنشآت الأرضية بموقع العمل وتكون الشركة مسئولةعن أي حوادث تقع بمنطقة العمل جنائياً أو مدنياً دون أدنى مستوى على المالك.

9-لا يلتفت لأي عطاء تبين احتواءه على معلومات أو اشتراطات أو غموض في الكتابة أو في المعنى ويحمل غموض فيما هو مقصود فيه تنفيذ الاعمال وكذلك الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات الرسمية المختصة وعلى سبيل المثال إدارة المرور والمرافق ..الخ وتنحصر مسئولية الحي في إصدار المكاتبات اللازمة لتسهيل هذه الاجراءات.

10- تلتزم الشركة بتدبير السيارات اللازمة لانتقال جهاز الاشراف طوال ساعات العمل اليومية وحتى الاستلام الابتدائي على أن تتحمل الشركة جميع مصاريف تشغيلها من سائقين ووقود وزيوت وصيانة وخلافه ويتم توقيع 500 جنيه عن كل يوم لا توجد فيه السيارة طوال مدة العقد.

11- تلتزم الشركة بتجهيز مكتب أو كرفان في مواقع العمليات ويكون بحالة مقبولة مع تزويده بالمكاتب والأثاثات وأدوات الرسم والأدوات الهندسية والأجهزة المساحية وكل ما يطلبه جهاز الاشراف ويراه لازماً لتجهيز العمل ويتم توقيع غرامة 500 جنيه يومياً حالة عدم وجود كرفان.

12- في حالة الحاجة إلى بند مستجد لبنود الأعمال غير وارد بهذا الدفتر فأنه يتم الرجوع إلى اللجنة المشكلة بقرار محافظ القاهرة لدراستها وتوصيفها وضمها لدفتر الشروط والمواصفات .

13-يتم إعداد مقايسة ابتدائية للأعمال المطلوب تنفيذها وتحديد قيمتها وكذا كميات وبنود الأعمال المطلوب تنفيذها وعلى الشركة تقديم برنامج زمني تنفيذي معتمد منه أو من مفوضه موضحاً به مدة التنفيذ لكل بند من بنود الأعمال ويتم محاسبة المقاول عن مدة التنفيذ وتوقيع غرامة التأخير المنصوص عليها بالقانون طبقا لما هو منفذ بالطبيعة بالمقارنة بالبرنامج الزمني المقدم من المقاول وتقديم تقرير متابعة أسبوعي يوضح فيه تفصيليا جميع الاعمال التي تمت منذ بدء تنفيذ العقد شاملا الكميات المنفذة.

14-يجب أن تكون العينات المأخوذة من مواد الرصف أثناء وبعد التنفيذ بالمعدلات المحددة بالجدول المرفق (انظر الباب الثالث)

15-تلتزم الشركة بتوريد عينات من المواد قبل بدء التشغيل وذلك للحكم على صلاحيتها.

16-تلتزم الشركة بعمل خلطة تصميمية اسفلتية قبل البدء في العمل واعتمادها من الجهة الاستشارية المنوطة بذلك.

17- تلتزم الشركة بعمل رفع مساحي للطرق وإعداد المناسيب النهائية للرصف قبل البدء في التنفيذ.

18-تلتزم الشركة بضبط مناسيب كافة المطابق وبلاعات صرف الأمطار مع المناسيب النهائية للرصيف بما لا يتعدى +2سم حيث أن الزيادة في فرق المناسيب عن 2سم تعيق عملية الاستلام.

19- تلتزم الشركة بأن يكون نقل ناتج الاعمال الآتية إلى المقالب العمومية مع إحضار ما يفيد النقل من الهيئة العامة لنظافة وتجميل القاهرة مع عمل ميزانية شبكية للأتربة والمخلفات موقعه من مهندس الشركة وجهاز الاشراف.

-مواد ونقل المخلفات
-فك وإزالة ونقل المخلفات.
-تكسير وإزالة طبقات الأسفلت القديمة.
-كشط وإزالة طبقات الأسفلت القديمة.

20- تلتزم الشركة بالعمل ليلاً ونهاراً بالمعدلات التي يتطلبها حجم العمل المطلوب وأهميته وطبيعته مع توفير كافة المعدات والمهمات والعمالة الفنية اللازمة لانجاز هذه الأعمال ولا يحق للشركة في هذه الحالة المطالبة بأي مصاريف إضافية نظير العمل ليلاً وفي العطلات الرسمية للدولة.

21-يتم صرف مستخلصات جارية للأعمال التي يتم تنفيذها على أن يتم تعلية 5% من قيمة هذه المستخلصات الجارية لحين الاستلام الابتدائي وبعد اعتماد اللجنة لاستلام الأعمال ويتم تقديم المستخلص مرفق به المستندات اللآتية ليتم مراجعتها ودفاتر الحصر والأعمال المنفذة على الطبيعة:

1 –يتم عمل مستخلص لكل شارع على حده.
2- صورة أمر الشغل الصادر للعملية وكذلك المقايسة الابتدائية .
3-صورة البرنامج الزمني للعملية.
4-نتائج تحاليل عينات الموردة.
5-صورة من الميزانيات الابتدائية والنهائية والتي يتم إعدادها بمعرفة جهاز الاشراف بالمديرية سواء لتحديد المناسيب التصميمية أو تقدير حجم الأتربة.

22-الأسعار تشمل ضريبة القيمة المضافة ويتم تحصيلها بمعرفة الحي وتوريدها للجهة المختصة .

23-جميع المكونات الداخلة في بنود العقد مكونات محلية 100% .

24- تلتزم الشركة بالتنسيق مع مركز معلومات شبكات مرافق القاهرة والحصول على التصريح الفني قبل البدء فى الرصف.

25- تلتزم الشركة بتواجد مهندس نقابي متخصص ويكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أعمال التنفيذ ويتم خصم 400 جنية عن كل يوم لايتواجد به المهندس.

26- أعمال التسليم تتم طبقاً لقرار المحافظ رقم 8199 لسنة 2019 والمرفق صورته.

27- يتم الالتزام بمعدلات الاختبارات طبقاً لكراسة الشروط وخاصة الاختبارات الخاصة بالسمك والكثافة.

28- يرفق كشف البنود المتغيرة وعلى المقاول وضع معامل الأوزان النسبية لهذه البنود وفى حالة عدم تقديمه يلغى عطائه وفقاً لما تقضى به المادة (65) من اللائحة التنفيذية .

29- يتم صرف او خصم فروق الأسعار الناتجة من تطبيق المعاملات الواردة بالمادة (97) من اللائحة التنفيذية بناء على معاملات البنود المتغيرة المقدمة من المقاول وبيان الأرقام القياسية التي ترد من الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء.

30- تلتزم الشركة المنفذة بعمل خلطة تصميمية بطبقات الإسفلت المنفذة طبقاً لتعليمات جهات الإشراف .

31- فى حالات الطوارئ (كسر ماسورة مياه- هبوط أرضى- ...) وفى أيام الإجازات والأعياد تلتزم الشركة بتواجد عدد (3) عمال ومشرف بالمعدات اللازمة لحين انتهاء أعمال الطوارئ حسب تعليمات المهندس المشرف ويتم خصم 1000جنية فى حالة عدم تواجدهم عن كل يوم.

32- تقر الشركة أنها اطلعت على دفتر الشروط والمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري وكذا هيئة التوحيد القياسي وعلى شروط ومواصفات عمال الطرق بقرار السيد الوزير / محافظ القاهرة رقم 69 لسنة 2005 وتعتبر مكملة لهذا العقد.

33- على المقاول أو الشركة توفير كراسات الحصر وجميع الأدوات اللازمة للعملية من أدوات قياس (شريط قياس 5 متر . 10متر- عجلة قياس للأطوال الكبيرة – ميزان مياه 60 سم وكل ما يلزم للحصر).

34- بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجب قانوناً حسب الأحوال ومنها على سبيل المثال : صورة من البطاقة الضريبية الآلية مجددة وسارية المفعول وصورة من السجل التجاري مجددة وسارية المفعول وصورة من الاشتراك فى ضريبة القيمة المضافة مع تقديم أخر أقرار ضريبي لمصلحة الضرائب عن العام الحالي، أصل الشهادة المؤقتة ل الاتحاد المصري للتشييد والبناء مجددة وسارية المفعول ووفقاً للفئة المناسبة للتعاقد.

35- تقوم الشركة بعمل جميع الاحتياطات الواجبة إثناء التنفيذ وذلك عن طريق إحاطة موقع العمل بالأسوار المؤقتة والعلامات التحذيرية العاكسة ولافتات إرشادية تحذيرية وتنظيمية عاكسة بالعدد اللازم والالتزام بالحفاظ على شبكات المرافق والمنشآت الأرضية بموقع العمل حفاظاً على الأرواح والممتلكات ، وتكون الشركة مسئولة مسئولية فردية مدنياً وجنائياً عن أي حوادث تقع بمنطقة العمل دون ادني مسئولية على الجهة الإدارية.

36- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها وعقد المقاولة والمقايسة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والردود على الاستفسارات جزء لايتجزأ من بنود العملية ومكملا له.

37- سابقة الأعمال دالة على أعمال الشركة في مجال العقد.

38- بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً ، ورأسمال الشركة.

39- يكون المقاول مسئولاً مسئولية فردية كاملة مدنياً وجنائياً عن مواقع العمل وعن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانبه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادرا منه شخصياً وعن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بالأشخاص والممتلكات من جراء تنفيذ الأعمال أو صيانتها أو بسبب يتعلق بها أو بسبب خطأ أو إهمال أو تقصير منه أو أحد موظفيه أو وكلائه أو مستخدميه أو عماله ، كما يكون مسئولاً عن كافة الدعاوى والمطالبات والنفقات التي تنجم عن ذلك.

40 يلتزم الطرف الثاني بالأنظمة واللوائح والقرارات في تنفيذ الأعمال المسندة إليه ، وأن يتحمل المسئولية والغرامات المقررة مهما كان نوعها بسبب مخالفته لتلك الأنظمة أو اللوائح طبقاً القانون رقم 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

41- يجوز للطرف الأول (الجهة الإدارية) فسخ العقد أو تنفيذه على حساب المتعاقد إذا أخل بأي شرط جوهري من شروطه ولها أن تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني (المقاول) لديها أو لدى أي جهة أخرى حالة عدم كفايتها أي كان سبب الاستحقاق دون حاجة لاتخاذ أي إجراءات قضائية، مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع علية قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى طبقاً للمادة 50،51 .

42- يقر جميع الإطراف المتعاقدة بأن العنوان الموضح في العقد هو محل مراسلتهم وأن أي مراسلات أو إعلانات علية تكون صحيحة ومنتجة للآثار القانونية ، وفى حالة تغيير المقاول العنوان المذكور ، يلتزم بأخطار الجهة المتعاقدة بعنوانه الجديد الذي يتم مخاطبته عليه بكتاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبر مراسلته على العنوان القديم نافذاً في حقه قانوناً .

43- يقوم الطرف الأول بصرف مستحقات الطرف الثاني بموجب مستخلصات أعمال تبعاً لتقدم العمل ووفقا للملحق المرفق وبنسب ودفعات تبعاً لتقدم العمل (المادة45) واحتجاز 5% كتأمين نهائي من مستحقات المقاول ضمانا لسلامة محل التعاقد (المادة 40)

44- اذا تأخر المقاول أثناء تنفيذ العقد عن الميعاد المحدد له بالجدول الزمني أومدة التنفيذ المحددة بالعقد جاز للسلطة المختصة لدواعي المصلحة العامة إعطاؤه مهلة لإتمام التنفيذ دون تحصيل مقابل للتأخير منه إذا كان التأخير راجعاً لسبب خارج عن ارادته ، وفى حالة عدم الالتزام بالتنفيذ بسبب راجع للمتعاقد يحصل مقابل التأخير يحسب من بداية المهلة دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء أخر وفقاً للأتي:

فى مقاولات الأعمال بما لايجاوز مجموع مقابل التأخير 10% من قيمة العقد إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة 10% من المدة الكلية للعملية ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة 15% إذا جاوزت مدة التأخير ذلك..... الخ ولا يخل تحصيل مقابل التأخير بحق الجهة الإدارية في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير (المادة 48).

45- لايجوز للمقاول التنازل عن العقد أو جزء منه أو إسناد أية أعمال من الباطن للغير الا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة بذلك من الطرف الأول ويظل الطرف الثاني مسئولا مسئولية تامة عن كافة الالتزامات الناشئة عن الأعمال موضوع هذا العقد سواء منها المنفذ بمعرفته أو بمعرفة المسند إليه الأعمال التخصصية طوال فترة الضمان .